

Distr.: General  
17 April 2020  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة الخامسة والسبعون

الجمعية العامة  
البندان 63 و 70 (ج) من جدول الأعمال  
الحالة في أراضي أوكرانيا المحتلة مؤقتاً

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير  
المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

## رسالة مؤرخة 16 نيسان/أبريل 2020 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

إحاطا برسائلي السابقة، وبالإشارة إلى قرارات الجمعية العامة بشأن السلامة الإقليمية لأوكرانيا والاحتلال المؤقت لأراضي أوكرانيا، بما في ذلك آخرها، وهو القرار 168/74، بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، وأوكرانيا، يشرفني أن أوجه انتباهكم إلى ما يلي:

لا يزال الاتحاد الروسي، بوصفه السلطة القائمة بالاحتلال، ينتهك القانون الدولي، بما في ذلك التزاماته بموجب القانون الدولي الإنساني، في أراضي أوكرانيا المحتلة مؤقتاً. ونكرر نداءنا إلى الاتحاد الروسي بالتقيد بالتزاماته الدولية وتنفيذ جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

ونظراً لتدهور الحالة مع تفشي جائحة كوفيد-19، لا تزال أوكرانيا تشعر بقلق بالغ إزاء مصير مواطني أوكرانيا المقيمين في أراضي أوكرانيا المحتلة مؤقتاً، فضلاً عن أولئك الذين احتجزهم الاتحاد الروسي بصورة غير قانونية بدوافع سياسية في الأراضي المحتلة وفي الاتحاد الروسي.

وفي هذا الصدد، تجدون طيه نص بيان وزارة خارجية أوكرانيا بشأن مطالبة الاتحاد الروسي بوصفه الدولة القائمة بالاحتلال بحماية حياة وصحة سكان أراضي أوكرانيا المحتلة مؤقتاً في سياق تفشي جائحة كوفيد-19 (انظر المرفق).

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندان 63 و 70 (ج) من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) سيرغي كيسليتسيا  
السفير  
الممثل الدائم



## مرفق الرسالة المؤرخة 16 نيسان/أبريل 2020 الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

بيان وزارة خارجية أوكرانيا بشأن مطالبة الاتحاد الروسي بوصفه الدولة القائمة بالاحتلال بحماية حياة  
وصحة سكان أراضي أوكرانيا المحتلة مؤقتاً في سياق تفشي جائحة كوفيد-19

15 نيسان/أبريل 2020

في سياق انتشار مرض الجهاز التنفسي الحاد كوفيد-19، تعرب وزارة خارجية أوكرانيا عن قلقها  
إزاء حالة حماية حياة وصحة سكان الأراضي المحتلة مؤقتاً في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة  
سيفاستوبول، وبعض مناطق إقليمي دونيتسك ولوهانسك.

ويتعذر على الجانب الأوكراني بسبب العدوان المسلح المستمر من جانب الاتحاد الروسي تقديم  
المساعدة مباشرة لسكان الأراضي المحتلة مؤقتاً. كما أن المعونة المقدمة من المجتمع الدولي تصبح صعبة  
ل للغاية في سياق استمرار الإدارة القائمة بالاحتلال في أعمالها العدائية وقيامها فعلياً بإغلاق سبل الوصول  
أمام بعثة الرصد الخاصة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ووكالات الأمم المتحدة، واللجنة الدولية  
للسليب الأحمر، وغيرها من المنظمات الإنسانية الدولية.

وواجب الاتحاد الروسي بوصفه الدولة القائمة بالاحتلال بموجب القانون الدولي الإنساني هو اتخاذ  
جميع التدابير اللازمة لحماية حياة سكان هذه الأقاليم وصحتهم.

وعلى وجه الخصوص، فإن من واجب الدولة القائمة بالاحتلال، بموجب المادة 56 من اتفاقية  
جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949، أن تعمل على  
ضمان توفير رعاية صحية وشروط صحية مرضية في الأراضي المحتلة والحفاظ عليها، ويجب عليها أن  
تتخذ التدابير الوقائية اللازمة لمكافحة انتشار الأمراض المعدية والأوبئة.

ونطالب الاتحاد الروسي بأن يقدم على أساس دائم معلومات وافية عن انتشار مرض فيروس  
كورونا في أراضي أوكرانيا المحتلة مؤقتاً وعن التدابير التي يتخذها لمساعدة سكان هذه الأراضي على  
التصدي لهذه الجائحة.

وندعو الاتحاد الروسي إلى أن يضمن بالكامل الحق في الحياة وإمكانية الحصول على الرعاية  
الصحية للأوكرانيين المحتجزين بصورة غير قانونية، وأن يتيح إمكانية الوصول التام والشامل لممثلي بعثات  
الرصد الدولية واللجنة الدولية للسليب الأحمر وكذلك العاملين الطبيين إلى سكان الأراضي المحتلة مؤقتاً  
كي يتيحوا لهم الفحص الطبي والعلاج على يد أشخاص مؤهلين ويقدموا لهم المساعدة الإنسانية.

وقد أحييت مذكرة دبلوماسية تتضمن هذه المطالب إلى الجانب الروسي.

وندعو المجتمع الدولي إلى ضمان قيام روسيا بإزالة الحواجز لإتاحة الوصول إلى أراضي أوكرانيا  
المحتلة مؤقتاً من أجل تقديم هذه المساعدة.